

انما تعجبنا من اشتد قلنا التمدد في التعجب ليس الا للسواد وتعليق انما  
 كان من جملة المعنى لان جملة اللفظ **قوله** ما اكثر ان لا يتوا  
 قال الشهاب الفاسي لا يخفى ان العصور التعجب من عدم قيامه  
 مثلا في الزمان الماضي فكيف يفتر ذلك وان لا يستقبل وقد  
 يجاب بان الصيغة صارت لا نشأ وانسخ عنها معني الزمان  
**قوله** فكيف يمكن ان يفيد بحيث اذا استعمل النبي متصور مع المصدر  
 الصريح نحو ما قرب عدم قيام زيد فلو وجب كون المصدر مولا  
 شركا كان وجه تعبير مع النبي باكثر دون اشتد ان النبي لانفاته  
 فيه بنحو الشدة **قوله** وان يعمل فيه الفعل المنفي الخ قال الدكتور  
 ينظر ما معناه وما دل عليه مبناه **قوله** نحو ما أسرع نقاس هند  
 قال الشهاب الفاسي قد يقال لا يوم من اللبس هنا لان الفاس  
 يطلق بمعنى الحيف وفعله مبني للفاعل الا ان يصور هذا بما اذا  
 دلت قرينة علي اعادة الولاة للحيف يعني ان بعضهم نقل البنا  
 للفاعل في نفست بمعنى ولدت ولم يوم من اللبس الا ان يوجد  
 جواز التعجب بان مال المبني للفاعل والمبني للمفعول هنا  
 واحد فليتا مل **هذا باب نعر ويبس قوله** وفي  
 الحديث من نوضا الخ هذا الحديث رواه ابوداود والترمذي  
 والنسائي والامام احمد في المسند من حديث سمرة وفي شرح الكثر  
 الحنفى للافضل اي هكذا في الترتيب الحديثي فيها وبخفة فالله  
 الحسن واصل النعر يقولون فيها بكسر الباء ويقولون ونعت من  
 قولك نعت المرأة هند الترمذي ملخصا وفي المعرب وقولهم فيها ونعت

المفتنيان

المفتنيان فيه متر وكان والمعني فعليك بها او فبالسنة اخذت نعت  
 الحصلة السنة وتاؤه مربوطة والمحدودة خطأ وكذا المدع الفصح  
 في بيها النبي ورايت بخط المم في التذكرة قد رددت له بن ابن مالك  
 فبالسنة ونعت السنة والحاة يفتر رونه فيها لرحضة اخذ وهو الحق  
 لان الوضوء المذكور في الحديث هو الوضوء للصلاة اذ لم يعمل احد  
 بان من السنة الوضوء الرواح وذلك الوضوء واجب لاسنة وقد يقال  
 اخذ السنة لا بمعنى مقابل الواجب بل بمعنى احز وهو الطريقة الشرعية  
 وبأجله فقول الحاة اجود انتهى وقال بعضهم لا تقدر فيها لرحضة  
 اخذ ونعت السنة التي شرهما اي الفصل قال ترمذي العرب في شرح  
 المصباح وهذا وان قوي معني ضعف لفظا لاحتلاف مرجع الضمير  
 مع عدم ما يدل علي مرجع الثاني **قوله** وبرهاسرة تحملا انه بالراء  
 المهملة والمعني انها لا يقدر علي اكتساب فتوربه والد هاسرة من  
 زوجها ويحمل بالراء المحممة اي سلبها والمعني انها لا تقدر علي  
 الغنيمة والجهاد **قوله** وذهب الفراء الي ان الاصل الخ حاصل الفرق  
 بينه وبين مذهب النسي مع الاتفاق علي الاسمية ان الاسمية عند  
 الكسائي بطريق الاصل وعند الفراء من قبيل اسما الاجناس **قوله**  
 ويرد قول الكسائي الخ حاصله ان يرد عليهما تقدم دخول النواسخ  
 عليهما وقد يقال عدم الدخول لا يقتضي فعليهما لان النواسخ  
 لا تدخل علي ما كان غير منصرف كطوبى للمؤمن ورد ايضا عليهما  
 بانهم يلزمهما جعل المعرفة خبرا عن النكرة غير المحممة الا ان يكونا  
 قابلين بجواز ذلك كما اجازته سن وتوفيل بان نعم الرجل خبيرة نعمت

عنية

بأن يحتل

Copyrighted material